والدين وذلك لان الصدقة المستحقة جزء يسير من النصاب والشريك اذا كان له الاكثر حرم عليه ان يدخل ويتصرف الا باذن
شريكه فكيف اذا كان له الاقل قوله عليه السلام فلا تدخلها دخول متسلط عليه وقد علم ان الظلم من طبع الولاة وخصوصا
من يتولى قبض الماشية من اربابها على وجه الصدقة فانهم يدخلونها دخول متسلط حاكم قاهر ولا سبيل لرب المال فيها
تصرف فيها الا عليه السلام عن مثل ذلك قوله ع ولا تنفرن بهيمة ولا تفزعنها وذلك انهم على عادة السوء يهيجون بالقطع
حتى تنفر الابل وكذلك بالشاء اظهارا للقوة والقهر وليتمكن اعوانهم من اختيار الجيد ورفض الردي قوله ع ولا
تسوءن صاحبها فيها اي لا تحزنوه يقال سوته كذا سوائية ومسائية قال ع واصدع المال صدعين اي شقه نصفين
ثم خيره فاذا اختار احد النصفين فلا تعرضن لما اختار ثم اصدع النصف الذي ما ارتضاه لنفسه صدعين وخيره
ثم لا تزال تفعل هكذا حتى يبقى من المال بمقدار الحق الذي عليه فاقبضه منه فان استقالك فاقله ثم اخلط المالين
ثم عد لمثل ما صنعت حتى يرضى وينبغي ان يكون المعيبات الخمس وهي الملهوسة والمكسورة واختاهما يخرجها المصدق
من اصل المال قبل قسمته ثم يقسم والا فربما وقعت في سهم المصدق اذا كان يعمد هذا الامر به من صدع المال مرة
بعد مرة والعود المسن من الابل والهرمة المسنة ايضا والمكسورة التي احدى قوائمها مكسورة العظم او ظهرها
مكسورة والمهلوسة المريضة قد هلسها المرض وافنى لحمها والهلاس السل والعوار بفتح العين العيب وقد جاء
بالضم والمعنف ذو العنف بالضم وهو ضد الرفق والمجحف الذي يسوق المال سوقا عنيفا فيجحف به اي يهلكه او يذهب
كثيرا من لحمه ونقيه والملغب المتعب واللغوب الاعياء وحدرت السفينة وغيرها بغير الف احدرها بالضم قوله
بين ناقة وبين فصيلها الافصح حذف بين الثانية لان الاسمين ظاهران وانما تكرر اذا جاءت بعد المضمر كقولك
المال بيني وبين عمرو وذلك لان المجرور لا يعطف عليه الا باعادة حرف الجر والاسم المضاف وقد جاء المال بين زيد وبين
عمرو وانشدوا بين السحاب وبين الريح ملحمة قعاقع وظبى في الجو تخترط وانشدوا ايضا بين المدى وبين برق ضاحك
غيث الضريك فارس مقدام ومن شعر الحماسة وان الذي بيني وبين بني ابي وبين بني امي لمختلف جدا وليس قول
من يقول انه عطف بين الثالثة على الضمير المجرور باولى من قول من يقول بل عطف بين الثالثة على بين الثانية لان
المعنى يتم بكل واحد منهما قوله عليه السلام ولا تمصر لبنها المصر حلب ما في الضرع جميعه نهاه من ان يحلب اللبن كله فيبقى
الفصيل جائعا ثم نهاه ان يجهدها ركوبا اي يتعبها ويحملها مشقة ثم امره ان يعدل بين الركاب في ذلك لا يخص بالركوب
واحدة بعينها ليكون ذلك اروح لهن وليرفه على اللاغب اي ليترك وليعفه عن الركوب ليستريح والرفاهية الدعة
والراحة والنقب ذو النقب وهو رقة خف البعير حتى تكاد الارض تجرحه ان يستاني بالبعير ذي النقب من الاناة
وهي المهلة والظالع الذي ظلع اي غمز في مشيه والغدر جمع غدير الماء وجواد الطريق حيث لا ينبت المرعى والنطاف
جمع نطفة وهي الماء الصافي القليل والبدن بالتشديد السمان واحدها بادن ومنقيات ذوات نقي وهو المخ
في العظم والشحم في العين من السمن وانقت الابل وغيرها سمنت وصار فيها نقي وناقة منقية وهذه الناقة
لا تنقي الاصل ومن عهد له عليه السلام الى بعض عماله وقد بعثه على الصدقة امره بتقوى الله في سرائر امره
وخفيات اعماله حيث لا شهيد غيره ولا وكيل دونه وامره ان لا يعمل بشيء من طاعة الله فيما ظهر فيخالف الى غيره
فيما اسر ومن لم يختلف سره وعلانيته وفعله ومقالته فقد ادى الامانة واخلص العبادة وامره ان لا
يجبههم ولا يعضههم ولا يرغب عنهم تفضلا بالامارة عليهم فانهم الاخوان في الدين والاعوان على استخراج الحقوق
وان لك في هذه الصدقة نصيبا مفروضا وحقا معلوما وشركاء اهل مسكنة وضعفاء ذوي فاقة وانا موفوك
حقك فوفهم حقوقهم والا فانك من اكثر الناس يوم القيمة خصوما وبؤسا لمن خصمه عند الله الفقراء و
المساكين والسائلون والمدفوعون والغارمون وابن السبيل ومن استهان بالامانة ورتع في الخيانة
ولم ينزه نفسه ودينه عنها فقد احل بنفسه الذل والخزي في الدنيا وهو في الاخرة اذل واخزى وان اعظم الخيانة
خيانة الامة وافظع الغش غش الائمة والسلام الشرح حيث لا شهيد ولا وكيل دونه يعني يوم القيمة قوله عليه السلام

ان لا يعمل بشيء من طاعة الله فيما ظهر اي لا ينافق فيعمل الطاعة في الظاهر والمعصية في الباطن ثم ذكر ان الذين
يتجنبون النفاق والرياء هم المخلصون وان لا يجبههم اي لا يواجههم بما يكرهونه واصل الجبه لقاء الجبهة
او ضربها فلما كان المواجه غيره بالكلام القبيح كالضارب جبهته به سمي ذلك جبها قوله عليه السلام ولا يعضههم
اي لا يرميهم بالبهتان والكذب وهي العضيهة وعضهت فلانا عضها وقد اعضهت يا فلان اي جئت بالبهتان
قوله ع ولا يرغب عنهم تفضلا يقول لا يحقرهم ادعاء لفضله عليهم وتميزه عنهم بالولاية والامرة يقال فلان
يرغب عن القوم اي يانف من الانتماء اليهم اي من المخالطة لهم وكان عمر بن عبد العزيز يدخل اليه سالم مولى بني
مخزوم وعمر في صدر بيته فيتنحى عن الصدر وكان سالم رجلا صالحا وكان عمر اراد شراه وعتقه فاعتقه مواليه
فكان يسميه اخي في الله فقيل له اتتنحى لسالم فقال اذا دخل عليك من لا ترى لك عليه فضلا فلا تاخذ عليه
شرف المجلس وهم السراج ليلة بان يخمد فوثب اليه رجاء بن حيوة ليصلحه فاقسم عليه عمر بن عبد العزيز فجلس
ثم قام عمر فاصلحه فقال له رجاء اتقوم انت يا امير المؤمنين قال نعم قمت وانا عمر بن عبد العزيز ورجعت وانا عمر بن
عبد العزيز وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا ترفعوني فوق قدري فتقولوا في ما قالت النصارى في ابن مريم
فان الله عز وجل اتخذني عبدا قبل ان يتخذني رسولا ثم قال ان ارباب الاموال الذين يجب الصدقة عليهم
في اموالهم اخوانك في الدين واعوانك على استخراج الحقوق لان الحق انما يمكن العامل استيفاءه بمعاونة
رب المال واعترافه به ودفعه اليه فاذا كانوا بهذه الصفة لم يجز لك ان تهضمهم وتجبههم وادعاء الفضل عليهم
ثم ذكر عليه السلام ان لهذا العامل نصيبا مفروضا من الصدقة وذلك بنص الكتاب العزيز فكما توفيك نحو حقك
يجب عليك ان توفي شركائك حقوقهم وهم الفقراء والمساكين والغارمون وساير الاصناف المذكورة في القرآن
وهذا يدل على انه عليه السلام قد فوضه في صرف الصدقات الى الاصناف المعلومة ولم يامره بان يحمل ما اجتمع
اليه ليوزعه هو عليه السلام على مستحقيه كما في الوصية الاولى ويجوز للامام ان يتولى ذلك بنفسه وان يكله
الى من يثق به من عماله وانتصب اهل مسكنة لانه صفة شركاء في التحقيق ان شركاء صفة ايضا موصوفها
محذوف فيكون صفة بعد صفة وقال الراوندي انتصب اهل مسكنة لانه بدل من شركاء وهذا غلط
لانه لا ينعطي معناه ليكون بدلا منه وقال ايضا بوسا اي عذابا وشدة فظنه منونا وليس كذلك بل هو
بؤسى على وزن فعلى كفضلى ونعمى وهي لفظة مؤنثة يقال بؤسى لفلان قال الشاعر ارى الحلم بؤسى للفتى في حياته
ولا عيش الا ما حباك به الجهل والسائلون هنا هم الرقاب المذكورون في الآية وهم المكاتبون يتعذر
عليهم اداء مال الكتابة فيسالون ليتخلصوا من ربقة الرق وقيل هم الاسارى يطلبون فكاك انفسهم وقيل
بل المراد بالرقاب في الآية الرقيق يسال ان يبتاعه الاغنياء فيعتقوه والمدفوعون هنا هم الذين عناهم الله
تعالى في الآية بقوله في سبيل الله وهم فقراء الغزاة سماهم مدفوعين لفقرهم والمدفوع والمدفع الفقير لان
كل احد يكرهه ويدفعه عن نفسه وقيل هم الحجيج المنقطع بهم سماهم مدفوعين لانهم دفعوا عن اتمام
حجهم او دفعوا عن العود الى اهلهم فان قلت لم حملت كلام امير المؤمنين عليه السلام على ما فسرته به قلت
لانه ع انما اراد ان يذكر الاصناف الثمانية المذكورة في الآية فترك ذكر المؤلفة قلوبهم لان سهمهم سقط بعد
موت رسول الله صلى الله عليه وآله فقد كان يدفع اليهم حين الاسلام ضعيف وقد اعزه الله سبحانه فاستغنى
عن تاليف قلوب المشركين وبقيت سبعة اصناف وهم الفقراء والمساكين والعاملون عليها فقد ذكروا والرقاب
والغارمون وفي سبيل الله وابن السبيل فالعاملون عليها فقد ذكره عليه السلام في قوله وان لك في هذه الصدقة
نصيبا مفروضا فبقيت ستة اصناف اتى عليه السلام بالفاظ القرآن في اربعة اصناف منها وهي الفقراء والمساكين
والغارم وابن السبيل وابدل لفظتين وهما الرقاب وفي سبيل الله بلفظتين وهما السائلون والمدفوعون
فان قلت ما يقول الفقهاء في الصدقات هل يصرف الى الاصناف كلها ام يجوز صرفها الى واحد منها قلت اما ابو حنيفة

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1